



وزارة التجارة و الصناعة  
الهيئة العامة للتنمية الصناعية  
الادارة العامة لشئون العاملين

قرار إدارى رقم ( ٨٤ )  
صادر بتاريخ ١١ / ٢ / ٢٠١٠

رئيس الهيئة

بعد الإطلاع على :-

- القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ فى شأن الهيئات العامة .
- القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ فى شأن نظام العاملين المدنيين بالدولة والقوانين المعدله له .
- القرار الجمهورى رقم ٣٥٠ لسنة ٢٠٠٥ فى شأن إنشاء الهيئة العامة للتنمية الصناعية .
- وعلى مذكرة الادارة العامة لشئون العاملين والمعتمدة منا .

قرر

مادة أولى : الموافقه على مد اعارة المهندس / أحمد محمد عبد العزيز الشامي الشاغل للدرجة الثالثة بالمجموعة النوعية لوظائف الهندسة بالإدارة العامة لمشروعات القوى والالكترونيات لمدة عام اعتبارا من ٢٠١٠/٦/٥ حتى ٢٠١١/٦/٤ وذلك للعمل بمكتب عنوان للاستشارات الهندسية بالمملكة العربية السعودية على أن تتحمل الجهة المعار اليها بمرتبه وكافة الالتزامات المترتبة على هذه الاعارة .

مادة ثانية : على الإدارة العامة لشئون العاملين والإدارات المعنية تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

رئيس الهيئة

مهندس / عمرو محمد عسل

عمر

لإطلاع حاضراً

الدراسة / المراجعة